الأسرة في أدبيات الأمم المتحدة

(التحولات – العوامل- الآثار)

د. نهى القاطرجي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

تتعرض الأسرة المسلمة في ظل العولمة لهجمات شرسة من أجل تعميم النمط الغربي عليها تنفيذاً لخطة تطبيق هذا النمط على جوانب الحياة كافة . ويستخدم دعاة العولمة، من أجل تنفيذ برامجهم وضمان نجاحهم في مهمتهم، وسائل عديدة داخلية وخارجية، فكرية واقتصادية، سياسية واجتماعية، تعمل كلها بقصد أو غير قصد على فرض الأجندة الخارجية، وتعمل على تغيير عادات الناس وتقاليدهم وقيمهم حتى تتناسب مع هذه الأجندة .

ولقد كان من أهم أدوات هذه العولمة "منظمة الأمم المتحدة" التي عملت على إصدار اتفاقيات ومواثيق دولية ألزمت الدول المنضمة إليها على توقيعها، ودعتهم للعمل على تنفيذ بنودها وتغيير قوانينهم الداخلية حتى تتناسب مع رؤية هذه المنظمة للمرأة والأسرة .

أهداف البحث:

إن أهداف هذا البحث لا تقتصر فقط على التعريف بمخططات الأمم المتحدة المتعلقة بالأسرة، ولكن هدفه الأساسي هو دق ناقوس الخطر حول التحول الذي بدأ يطرأ على الأسرة العربية والإسلامية، من ناحية تكوينها، وتبدل الأدوار في داخلها، وفقدانها لكثير من مقومات استقرارها وتوازنها. ففي بعض المجتمعات، لم يعد لهذه الأسرة " من دور سوى تحقيق التوازن العاطفي والرعاية الأولية للأطفال في الطور الأول من تنشئتهم . كما لم يبق لها من قيم المسؤولية الأبوية إلا مظاهر باهتة، بسبب الانشغال عن الرعاية للأسرة بالنجاح المهني والانتاج الاقتصادي الذي يفرض غياباً منتظماً للأبوين عن البيت الذي أصبح خالياً من كل دفء عاطفي" [1] .

الكتابات السابقة

تكمن أهمية هذا البحث في ندرة الأبحاث التي تتناول موضوع الأسرة من هذه الزاوية ، ومن هذه الأبحاث والدراسات:

---

[1] محمد الكتاني ، المدخل التمهيدي لأعمال الدورة ، أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، الدورة الربيعية لسنة ٢٠٠١، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، سلسة الدورات ، الرباط ، ٢-٤ صفر سنة ١٤٢٢هـ ، ٢٦-٢٨ ابريل سنة ٢٠٠١، ص٤٧-٤٨.

١- د.عواطف عبد الماجد، كتاب " رؤية تأصيلية لاتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز" ـــ ويعد كتابها أول كتاب في هذا المجال .

٢- د. فؤاد بن عبد الكريم آل عبد الكريم مؤسس مركز " باحثات لدراسات المرأة " الذي كان له دور كبير في التعريف بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية وخطرها على الأسرة وله كتابات عدة في هذا المجال ..

٣- د. مثنى أمين، وله " كتاب حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر" .

٤- المهندسة كاميليا حلمي، والأستاذة سيدة محمود ولهن كتابات مهمة في إطار عملهن داخل "اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل" .

٥- الدكتورة " نورة خالد السعد" مؤسسة مركز " التمكين للمستقبل للاستشارات والدراسات " .. ولها كتابات صحفية مهمة في هذا المجال .

منهجية البحث :

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعرض المشكلة ويحللها ويحدد أسبابها والعوامل التي ساهمت في تزايدها . ويعتمد هذا المنهج على عرض الواقع، ويحلل ويربط بين المعلومات ويصنفها ويستخلص النتائج منها.

المبحث الأول: التحولات الأممية للأسرة

يختلف تعريف الأسرة باختلاف ما تعطيه لها الشرائع والمجتمعات من وظائف ومسؤوليات، فللأسرة في الإسلام تعريفها الذي قد يختلف عما في كتب اللغة القديمة والمعاصرة، وكذلك الموسوعات العلمية والاجتماعية ومواثيق واعلانات الأمم المتحدة التي مر فيه تعريفها بتغييرات واضحة كما سنبينه خلال البحث ان شاء الله .

أولاً: مفهوم الأسرة

لم يرد لفظ الأسرة في القرآن الكريم بالمعنى المتعارف عليه بل إن استخدامه بهذا المعنى يعود لعلماء الإسلام الذين جعلوا لفظ الأسرة يتسع لكل من الزوج والزوجة والأولاد، فقالوا بأن الأسرة : "مؤسسة فطرية اجتماعية بين رجل وامرأة، توفرت فيها الشروط الشرعية للاجتماع، التزم كل منهما بما له وما عليه شرعاً، أو شرطاً، أو قانوناً " [1] .

١ -الأسرة في اللغة والاصطلاح :

الأسرة في اللغة العربية هي " الدِّرْعُ الحَصينَةُ، والرَّجُلِ الرَّهْطُ الْأَدْنَوْن [2] ، والأسرة في المعاجم الأجنبية فقد تطور تعريفها "مع تنامي وتبلور اتجاه الخصومة الفكرية العلمية والاجتماعية مع الدين في الغرب، حيث أصبحت ظاهرة " نزع القداسة " عن كل شيء، وإعادة النظر والتشكيك والتفكيك والتحليل منهجاً رائجاً في العلوم الاجتماعية، ولم تكن الأسرة بطبيعة الحال بمعزل عن " نزع القداسة " هذه ، فأصبحت ثمرة تطور تاريخي[3]. ففيما ذكر معجم " لاروس الصغير " الصادر سنة ١٩٧١ : بأن " الأسرة هي الأب والأم والأولاد" .. ..جاء في موسوعة " لاروس الكبرى" الطبعة الجديدة التعريف التالي : " الأسرة مجموعة شخصين أو أكثر بينهما علاقة قرابة سواء ضاقت أو اتسعت" . وهو تعريف إهتم بإدماج أنواع الأسر فيه كما أصبحت عليه اليوم . وكما قد تتحول إليه بحدوث أنواع أخرى في المدى المنظور. وهو تعريف محايد لا يهتم لا بتحديد مسؤوليات الأسرة ووظائفها، ولا بالأخلاقيات التي تقوم عليها الأسرة التقليدية .." [4].

أما الأسرة في الاصطلاح "عشيرة الرَّجل، وأَهْلُ بيته لأنه يَتَقوّى بهم" [5] .

---

(1) فؤاد عبد الكريم، الأسرة والعولمة ، مجلة البيان السعودية، ١٥/١/١٤٣٢، ص ٢ .

(2) الفيروز أبادي ، القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ١٤١٩هـ ، ١٩٩٨م. ، ص ٣٤٣ .

(3) طلال عتريسي، الأسرة العربية والتحديات الفكرية، الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصرة ، مؤتمر الأسرة الأول ، دار ابن حزم ، كانون الثاني ٢٠٠٣، ص ٥١.

(4) عبد الهادي أبو طالب، مفهوم الأسرة ووظيفتها ومسؤوليتها في الديانات والإعلانات العالمية ومواثيق الأمم المتحدة، أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، م. س.، ص ١٥٩.

(5) ابن الأثير ، النهاية في غريب الأثر، دار المعرفة ، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.، ج١، ص ٦٠.

٢ - الأسرة في أدبيات الأمم المتحدة:

مرت رؤية الأمم المتحدة للأسرة واشكالها وأدوارها بمراحل عديدة، ففي المرحلة الأولى جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨) ، ليعترف في مادته ١٦ بأن الأسرة هي الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية للمجتمع، وينص على أن الرجال والنساء البالغين لهم الحق في الزواج وفي تكوين أسرة دون أية قيود بسبب العرق، أو الجنسية، أو الدين [1] .

فهذا التعريف الذي يحتوي في طياته اعترافاً ضمنيا بالزواج بشكله الطبيعي المؤلف من امرأة ورجل تحول فيما بعد لنجد بعض المواثيق الدولية خالية من أية إشارة لمصطلح الأسرة رغم تناولها لموضوعات المرأة ولكن تناولتها كفرد تم اجتزاؤه من سياقه الإجتماعى [2]. بينما اعترفت مواثيق أخرى بهذا المصطلح إلا أنها همشته الى أقصى حد، وإذا ذكرته فهي تذكره فى سياق تلبية الإحتياجات المتعلقة بتنظيم الأسرة وتحديد النسل، أو في اطار حث الحكومات على وجوب الإعتراف بوجود أشكال أخرى للأسرة، أو في إطار ذكر بعض المفاهيم التي تروج لها هذه الاتفاقيات، مثل التربية الجنسية، أو المساواة بين المرأة والرجل في داخل الأسرة كما سنبين لاحقاً إن شاء الله .

وفي الخلاصة يمكن القول أن وثائق الأمم المتحدة تتناول مفهوم الأسرة من "المنظور الأنثوي الراديكالي Radical Feminism، وهو المنظور الذي يطرح الشذوذ الجنسي كحق من حقوق الإنسان، واعتبار الأسرة المكونة من رجل وامرأة ارتبطا برباط الزواج الشرعي أسرة (نمطية) تقف في طريق الحداثة، ويجب واستبدالها بالنموذج اللانمطي الإبداعي للأسرة " [3] .

لقد كان من نتيجة هذه الرؤية للأسرة أن بدأت الأسرة تتفكك في كثير من المجتمعات لدرجة أن الأمم المتحدة شهدت فى تقريرها الذى أصدرته عام ١٩٧٥م. بمناسبة العام العالمي للمرأة "إن الأسرة بمعناها الإنساني المتحضر، لم يعد لها وجود إلا في المجتمعات الإسلامية، رغم التخلف الذي تشهده هذه المجتمعات في شتى المجالات الأخرى" [4] .

ثانياً : تعدد أشكال الأسرة

تأثرت الأسرة في العالم بالتغيرات التاريخية والاجتماعية والاقتصادية التي حدثت مع الزمن، فتغير بناؤها وانكمشت وظائفها. وقد بدأ هذا التغيير مع المجتمعات الغربية حيث بدأت تظهر أشكال جديدة

---

(1) فاديا كيوان ، الشراكة في الأسرة العربية، الاسكوا، ص ١٣.

(2) من نماذج هذه الوثائق : " البيان الصادر عن الدورة الثامنة والأربعين بعنوان " تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة ، و تقرير "المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٥ ـ والتقرير الأممي الصادر عام ١٩٨٥ بمناسبة تقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة .

(3) كاميليا حلمي، مصطلح الأسرة في أبرز المواثيق الدولية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة ، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، ص ٧

(4) المرجع نفسه .

للأسرة نتيجة التغيرات الاجتماعية مثل قلة الزواج والإباحية والزنا التي أباحت للناس إقامة علاقات خارج إطار الزواج، أو بسبب انتشار الطلاق وما إلى ذلك من عوامل فرضت وجود نمط جديد من الأسر، وهو ما يعرف بأسرة الوالد الواحد parent family، أو أسرة الأم العزباء، وهي تتعلق بالنساء اللائي يأتين بالأطفال سفاحاً، ويحتفظن بهؤلاء الأطفال فيقمن بالإنفاق عليهم، أو الأسرة التي تنشأ نتيجة زواج بين شاذين، وغير ذلك من الأنواع التي بدأت المجتمعات والدول الغربية تتقبلها بل وتطالب بحقوقها وبتعميمها على المجتمعات كافة .

هذا ولقد كانت الأمم المتحدة أبرز داعم لهذا النمط من الأسر، فطالبت بتعزيز وجود الأسر اللانمطية، ودافعت عن حقها في الحصول على الحماية، وطالبت الحكومات بتشريع ما تسميه "كل أشكال الأسرة "، وبتقديم الحماية لها "فكما أن لأسرة النكاح حقوقاً ، فكذلك لأسرة السفاح حقوق، وكما أن لأسرة الجنسين الضدين حقوق ، فكذلك أسرة الجنسيين المثليين حقوق "[(1)] .

ويبدو هذا الدعم في كثير من الوثائق الصاردة عن الأمم المتحدة، منها على سبيل المثال ما ورد في مؤتمر الأمم المتحدة للسكان من دعوات إلى " وضع سياسات وقوانين تقدم دعماً أفضل للأسرة ، وتسهم في استقرارها، وتأخذ في الاعتبار تعدد أشكالها " [(2)] . وكذلك ما ورد في تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بكين): "توجد أشكال مختلفة للأسر في الأنظمة الثقافية والسياسية والاجتماعية المختلفة" [(3)].

ثالثاً: وظيفة الأسرة

حث الإسلام على تكوين الأسرة، ودعا إلى أن يعيش الناس في ظلالها. فهي الوضع الفطري الذي ارتضاه الله لحياة الناس، قال جل شأنه : ﴿ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى / ١١] . وقد جعلها الله سبحانه وسيلة للتكاثر واستمرار الحياة، يقول عز وجل : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا). [النساء/١] .

وتشجيعاً على تكوين الأسر رغّب الإسلام في الزواج بوسائل متعددة ، منها التذكير بأن الزواج من سنن الأنبياء (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ) [الرعد / ٣٨]، وبأن الزواج نعمة من نعم الله عز وجل : (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ

---

(1) طه عبد الرحمن، ما بعد الأسرة وما بعد الأخلاق : انقلاب في قيم الحداثة، أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، م. س ، ص ٣٣٥.

(2) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية / القاهرة ، ١٩٩٤م. : الفصل الخامس (أ) ٥-٢/أ، ص ٣١.

(3) كاميليا حلمي، مصطلح الأسرة في أبرز المواثيق الدولية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة ، م.س.، ص ٦.

أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ). [النحل / ٧٢] .

وتعظيماً لشأن هذه الأسرة قرن الله عز وجل نظام الأسرة بالعقيدة والعبادة، قال تعالى : (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) [النساء/٣٦] ، ففي هذه الآية تأكيد على "الترابط بين العبادة والعقيدة والأسرة ، وأن أي نظام يخل بالأسرة لا يتفق مع العقيدة يعد باطلاً لا قيمة له في نظر الإسلام، لأن أحكام الشريعة الإسلامية مترابطة لا يجوز تجزئتها " [(1)].

وكذلك فرض الإسلام للأسرة أحكامها بنفسه، فحدَّد العلاقة بين الزوجين، وحدَّد علاقة الآباء بالأبناء، وعلاقة الأولاد بآبائهم وأمهاتهم . وجعل الزواج الشرعي شعيرة دينية لا تقام الأسرة خارجه أو بدون استكمال شروطه ، كما جعل" العلاقة الزوجية لا تقتصر على إشباع شهوة الجنس بل هي جزء من ممارسة البشر لأمانة الخلافة على الأرض نيابة عن الله لتأمين استمرار جنس الإنسان وممارسته مهمة إصلاح الأرض وإعمارها على النهج الذي جاء به الأنبياء المرسلون [(2)] .

لقد أقام الإسلام الأسرة على قاعدتي المودة والرحمة، وحدّد الوظائف التي ينبغي أن يقوم بها الزوجان من أجل حماية هذه الأسرة والعمل على إشباع احتياجاتها الخاصة، ومن هذه الوظائف:

١-الوظيفة البيولوجية، ومهمتها "التناسل وتنظيم الحياة الجنسية بحيث يصبح النشاط الجنسي في المجتمع مسموحاً به في إطار معين، وبحيث يصبح الإنسان مسؤولاً عن نتائج هذا النشاط " [(3)].

٢-الوظيفة العاطفية القائمة على تزويد أفراد الأسرة بالأمن والأمان والإحساس بالاستقرار والتوافق النفسي، وما إلى ذلك من مشاعر يحتاجها أفراد الأسرة من أجل الحصول على التوافق والانسجام .

٣-الوظيفة التربوية للأطفال، وهذه المهمة يتحمل مسؤوليتها الأبوان الزوج والزوجة. وقد جعل الإسلام لهذه التربية مضمون قوامه وبدايته التربية على قواعد الإيمان بالله والقيام بشعائر الدين حين يبلغ الأولاد سن التكليف الشرعي والتربية على الفضيلة الخلقية الإسلامية .

٤- الوظيفة الاقتصادية القائمة على تلبية حاجات الأسرة المادية من مأوى وغذاء وملبس. وهذه الوظيفة يتحمل مسؤوليتها الأب وحده دون الأم، طبعاً ضمن امكانياته وقدراته المادية عملا بقوله تعالى : (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ). [سورة الطلاق / ٧].

---

(1) عبد الرحمن محمد الصابوني الاتجاهات الحديثة في قوانين الأحوال الشخصية العربية ، الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصر، م. س.، ص ٩٨

(2)عبد الهادي أبو طالب، مفهوم الأسرة ووظيفتها ومسؤوليتها في الديانات والإعلانات العالمية ومواثيق الأمم المتحدة، أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، م. س. ، ص ١٥٩ – ١٦٠.

(3) عزت سيد إسماعيل، الأسرة في القرن الحادي والعشرين " الأدوار والمسؤوليات" من كتاب دعم دور الأسرة في مجتمع متغير، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ١٩٩٤، ص ١٤٧- ١٤٨

٥-الوظيفة الاجتماعية، فالأسرة هي مصدر القوى العاملة في المجتمع ، وهي صلة الارتباط بين الفرد والمجتمع، وهي البيئة الاجتماعية للاستقرار النفسي والعاطفي، وهي من "أهم وسائل التنظيم الاجتماعي والمراقبة الاجتماعية لإنها تعد في المجتمعات الحديثة الوسط الاول الذي يتلقف الطفل [1]. وهي التي تهيئ الطفل حتى يصبح قادراً على العيش في مجتمعه ويطبق نظمه ويتفاعل مع أفراده.

١ - التغيير الذي طرأ على وظائف الأسرة

فقدت الأسرة المعاصرة الكثير من وظائفها التقليدية، وهذا يعود لعدة أسباب منها ما يعود إلى " أن المجتمع قد تضاءلت مطالبه من الأسرة، أو أن الوظائف التي كانت تؤديها الأسرة تقليدياً لم تعد هامة كما كان الحال من قبل، أو لأن أفراد الأسرة قد أصبحوا أقل دافعية للاضطلاع بوظائف الأسرة، أو لأن مؤسسات أخرى قد حملت عبء الاضطلاع ببعض من هذه الوظائف، أو أن التغير الحضاري قد أدى إلى إحداث تغييرات جذرية في أدوار ومكانة وحقوق وواجبات أفراد الأسرة من الراشدين، كما أحدث تغييرات عميقة في القيم السائدة في المجتمع وبالتالي بين أفراد الأسرة" [2] .

لقد أدى التغير الذي طرأ على وظيفة الأسرة إلى تخلي بعض أفراد الأسرة عن الأدوار المنوطة بهم، وقام البعض الآخر بتبادل هذه الأدور مع الشريك الآخر .

أ- دور الأمم المتحدة في تغيير وظائف الأسرة

تقوم الأمم المتحدة بدور كبير في تغيير وظائف الأسرة وتغير الأدوار في داخلها، وتلجأ في سبيل ضمان هذا التغيير إلى أساليب ترغيبية وترهيبية. ومن الأساليب الترغيبية تشجيع الأهل على تغيير طريقة تربيتهم لأبنائهم، إذ تعتبر أن هذه التربية القائمة على بث مشاعر الأنوثة والذكورة تحدث منذ منذ الأعوام الأولى، حيث يحاول الأهل، في تعريف أطفالهم إلى المجتمع، أن ينقلوا إليهم أدوارهم المرسومة للرجل والمرأة من خلال نوع المهام المنزلية التي يكلفون أطفالهم بها، فيكلف الصبي بمهام خاصة بالرجل، كرمي النفايات وجز العشب، وتكلف البنت بمهام خاصة بالمرأة ، كتنظيف المنزل وغسل الصحون والطبخ ورعاية الأطفال الأصغر منها سناً [3].

أما الأساليب الترهيبية فتقوم على إلزام الدول على تشريع القوانين التي تلغي الأدوار النمطية، وتكرس المساواة بين المرأة والرجل، وكذلك تغيير البرامج التربوية التي تروِّج لهذه الأدوار وتغرسها في عقول الأطفال، ومن الأمور التي تسعى الأمم المتحدة إلى تغييرها :

---

(1) حسن شحاتة سعفان، أسس علم الاجتماع، دار النهضة العربية ، ط٩/ ١٩٧٣ – ١٩٧٤، ص ٣٩٥ .

(2) عزت سيد إسماعيل، الأسرة في القرن الحادي والعشرين " الأدوار والمسؤوليات" من كتاب دعم دور الأسرة في مجتمع متغير، م. س.، ١٩٩٤، ص ١٤٨.

(3) فاديا كيوان، الشراكة في الأسرة العربية، م. س.، ص ١٥.

١ -مفهوم القوامة، حيث دعت الأمم المتحدة إلى استبداله بمفهوم الشراكة، وعملت في سبيل إدخال هذا المفهوم إلى اتباع الخطوات التالية:

أ- الطلب من الحكومات " باستبعاد عبارات مثل "رب الأسرة" وإدخال عبارات أخرى على درجة من الشمول تكفي للتعبير عن دور المرأة على نحو مناسب في الوثائق القانونية ضماناً لحقوقها " [1] .

ب- العمل على "إدخال برامج تعليمية لتمكين الرجال والنساء على حد سواء من تحمل مسؤولية متكافئة في تنشئة الأطفال وإعالة الأسرة، وذلك على جميع مستويات النظام التعليمي" [2] .

ت- مطالبة "وسائط الإعلام أن تعترف بأن على الوالدين واجبات ومسؤوليات متساوية في تدريب الأطفال وتربيتهم، وفي الواجبات المنزلية" [3] .

ث- إدخال مفهوم القوامة في إطار العنف. في هذا المجال اعتبرت المنظمات التابعة الأمم المتحدة، ومن بينها منظمة اليونسيف بأن القوامة باب من أبواب العنف المنزلي كما جاء في تقرير المنظمة عام ٢٠٠٠ حول عوامل ارتكاب العنف المنزلي والتي جعلت من بينها التصنيف الجندري الاجتماعي (أي ان تقوم المرأة بدور الأمومة والرجل بدور القوامة وريادة الأسرة) .

ولعل أخطر مافي قضية العنف المنزلي، أن الوثائق تعد ممارسة الزوج حقه الشرعي مع زوجته بـــ(الاغتصاب الزوجي Marital rape)، وتدعو للمعاقبة عليه. كما ورد في وثيقة (بكين+٥) (البند ٦٩ d -بكين+٥ التي طالبت بوضع "التشريعات و/أو تعزيز الآليات المناسبة لمعالجة المسائل الجنائية المتعلقة بجميع أشكال العنف العائلي بما في ذلك الاغتصاب في إطار الزواج والإيذاء الجنسي للنساء والفتيات وكفالة سرعة تقديم هذه القضايا للعدالة."

وننهي موضوع القوامة بمفهوم القوامة في الإسلام والذي ذكره سيد قطب رحمه الله فقال: "ينبغي أن نقول: إن هذه القوامة ليس من شأنها إلغاء شخصية المرأة في البيت ولا في المجتمع الإنساني، ولا إلغاء وضعها المدني، وإنما هي وظيفة داخل كيان الأسرة لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة، وصيانتها وحمايتها، ووجود القيّم في مؤسسة ما لا يلغي وجود شخصية أخرى أو إلغاء حقوق الشركاء فيها، فقد حدد الإسلام في مواضع أخرى صفة قوامة الرجل وما يصاحبها من عطف ورعاية وصيانة وحماية وتكاليف في نفسه وماله، وآداب في سلوكه مع زوجته وعياله " [4].

---

[1] الأمم المتحدة، تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة، والتنمية، والسلم، نيروبي، كينيا، ١٥- ٢٦ تموز /يوليه ١٩٨٥، ص ١٠٦ .

[2] المرجع نفسه، ص ٦١

[3] فؤاد العبد الكريم آل عبد الكريم، العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، مجلة البيان، ٢٠٠٥م.، عن المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم/ كوبنهاجن (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م) ، الفصل الأول – الجزء الثاني / ثالثاً (أ) ، الفقرة أ (٩١) ، ص ٢٦

[4] سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت- لبنان، الطبعة العاشرة، ١٤٠٢هـ ، ١٩٨٢م. ، ج ٢، ص ٦٥٢.

٢- تغيير وظيفة المرأة والدور الذي كانت تقوم به من اهتمام بالأسرة وتربية للأبناء، واعتبار ما تقوم به داخل بيتها وظيفة اجتماعية يمكن أن يقوم بها أي فرد من الأسرة وليست مقصورة على المرأة فقط . وفي هذا المجال جاءت اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لتطالب الحكومات باتخاذ التدابير اللازمة الكفيلة بتضمن " التربية الأسرية تفهماً سليماً للأمومة، بوصفها وظيفة اجتماعية والاعتراف بالمسئولية المشتركة لكلٍ من الرجال والنساء في تنشئة أطفالهم وتطورهم، على أن يكون مفهومًا أن مصلحة الأطفال هى الاعتبار الأساسى في جميع الحالات " [1] .

المبحث الثاني : العوامل المساهمة في فرض الرؤية الأممية للأسرة :

العولمة ترجمة لكلمة Mondialisation بالفرنسية، و "Globalisation" بالإنجليزية ومعناها في اللغة جعل الشيء عالمياً، وفي الاصطلاح "جعل العالم عالماً واحداً، موجهاً توجيهاً واحداً، في إطار حضارة واحدة، ولذلك قد تُسمى الكونية أو الكوكبة" [2].

وقد حذر كثير من العلماء من خطورة العولمة ، من هؤلاء الدكتور "مصطفى محمود" الذي قال: "العولـــمة مصطلح بدأ لينتهي بتفريغ الوطن من وطنيته، وقوميته، وانتمائه الديني والاجتماعي والسياسي، بحيث لا يبقى منه إلاَّ خادم للقوى الكبرى" [3] .

ولقد شاع استخدام مصطلح العولمة بوجه خاص عقب انهيار الاتحاد السوفييتي وتفكك الكتلة الاشتراكية عام ١٩٩١م.، حيث شكَّل هذا الانهيار حافزاً قوياً للدول الغربية الرأسمالية للتمادي في فرض قيمها ومبادئها على العالم، إذ اعتبرت أن الانتصار على الشيوعية هو انتصار للقيم والمبادئ التي يحملها المنتصِر على كل الأصعدة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

من هنا جاء ربط العديد من المفكرين بين "العولمة" و"الأمركة "، وقد اعترف "ريتشارد هيبوت" في كتابه "العولمة والأقلمة" بأن العولمة هي العملة الجديدة للغزو والاستعمار، فقال : "العولمة هي ما اعتدنا عليه في العالم الثالث ولعدة قرون أن نطلق عليها "الاستعمار"، إنها دعوة لنفي الحضارات الأخرى غير الغربية وإن شئت قلت: غير الأمريكية" [4].

---

[1] اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، المادة ٥.

[2] وليد الرشودي، التماسك الأسري في ظل العولمة، ورقة مقدمة لندوة الأسرة المسلمة والتحديات المعاصرة – مجلة البيان- موقع المسلم ، ص ٣

[3] إعلام العولـمة وتأثيره في المستهلك، أحمد مصطفى عمر، المستقبل العربي ص٧٢، نقلا عن مجلة (الإسلام وطن)، عدد ١٣٨، حزيران، ١٩٩٨، ص١٢ .

[4] العولمة في ميزان الإسلام، جمعية الأصلاح الاجتماعي، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ. ٢٠٠١م.، ص١٠.

وإذا كان للعولمة آثار سلبية خطيرة على كافة المستويات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والاعلامية، فإن خطرها الكبير يكمن على الأسرة التي تشهد كثير من التغيرات التي تؤثر على شكلها ووظائفها وقيمها الأخلاقية، ومن هذه الآثار:

١- تمزُّق الكثير من الأنسجة الاجتماعية، واختلال، إن لم نقل انحلال، الروابط الأسرية والاجتماعية، ومروق الشباب وتمردهم على ضوابط الأسرة، وقيم المجتمع .

٢- تردي علاقة الآباء بالأبناء، وانصراف الأولين عن دورهم التربوي التاريخي ــ ما عدا الرعاية المادية ــ يقابل ذلك استغناء الأبناء عن الحاجة إلى أولياء الأمور تحت عناوين الاستقلالية وبناء الذات.

٣- تهديد النظام الأخلاقي الإسلامي، فمن خلال العولمة يروج للشذوذ الجنسي، ويحاول الغرب استصدار قوانين لحماية الشذوذ الجنسي في العالم .

٤- تقوية النزعة الأنانية لدى الفرد، وتعميق مفهوم الحرية الشخصية في العلاقة الاجتماعية، وفي علاقة الرجل بالمرأة [1] .

هذا إضافة إلى نتائج أخرى سنذكرها خلال البحث إن شاء الله ، ولكن ما يهمنا الإشارة إليه، هو السياسة التي تتبعها العولمة في تعميم رؤيتها المتعلقة بالطفل والمرأة والأسرة، وتأمين هذه السياسات وتقنينها بواسطة المؤتمرات ذات العلاقة: "مؤتمر حقوق الطفل"، "مؤتمر المرأة في بكين"، "مؤتمر السكان"، وما تخرج بهذه المؤتمرات من قرارات وتوصيات واتفاقيات تأخذ صفة الدولية، ومن ثمَّ الإلزامية في التنفيذ والتطبيق " [2] . ومن العوامل المساهمة في إنجاح الخطة الأممية فيما يتعلق بالأسرة ما يلي:

أولاً: الزام الدول الموقعة على الاتفاقيات الدولية بتغيير تشريعاتها القانونية

تعد التشريعات القانونية من أهم العوامل المساعدة في تغيير الواقع لأن هذه التشريعات لها صفة الالزام فحتى لو كان المجتمع رافضاً للتغيير فإن خوفه من العقاب يلزمه بهذا التغيير، وهناك مقولة مشهورة في هذا المجال: " تغيير النصوص قبل النفوس" . لذلك جاءت معظم الاتفاقيات والمواثيق الدولية لتحث الدول على تغيير تشريعاتها الداخلية حتى تتوافق مع الاتفاقيات التي وقعت عليها. وتكمن خطورة المواثيق والإعلانات أنها حتى لو لم تكن ملزمة بالمعنى القانوني الذي سترتب عليه عقوبات مباشرة إلا

[1] تحديات النظام العالمي الجديد، عماد الدين خليل، شبكة المعلومات الدولية، موقع الإسلام على الطريق الالكتروني .

[2] المرجع نفسه.

أنها " مع ذلك تشكل ضغطاً أدبياً وإحراجاً دولياً في الكثير من الأحيان، ومثل هذا الضغط والإحراج تتبعه ضغوط سياسية واقتصادية لاحقة، بحيث تضطر الكثير من الدول إلى التوقيع عليها والانضمام إليها" [(3)].

ولعل من أكثر الاتفاقيات شيوعاً اتفاقية "القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) التي صدرت عن قسم المرأة بالأمم المتحدة عام ١٩٧٩" والتي تعتبر مرجعية لحقوق المرأة على مستوى العالم، وتحتوي بنودها على مواد كثيرة ملزمة للدول منها المادة (٢ –و) التي تدعو الدول إلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة - بما في ذلك التشريعي لتعديل أو إلغاء القوانين، والأنظمة، والأعراف، والممارسات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة .

والغريب في موضوع المطالبة بتعديل التشريعات القانونية أنها لا تقتصر على القوانين المدنية بل حتى انها تتدخل في التشريعات الدينية أو ما يعرف في كثير من الدول بقوانين " الأحوال الشخصية". وهذه العبارة هي الترجمة الحرفية لعبارة Statut Personnel المعتمدة في اللغة الفرنسية وفي القانون الدولي الخاص عموماً . وهي تجمع الأحكام المتعلقة بالزواج، والطلاق، والأهلية ، والنسب، والوراثة، والهجر، الخ .. اي كل الأحكام التي تتناول حال الشخص ووضعه العائلي والإرثي [(1)].

والجدير بالذكر بأن هناك العديد من قوانين الأحوال الشخصية التي تغيّرت في الدول العربية بناء على هذه التوجهات، منها على سبيل المثال: مصر التي أحدثت بعض التغييرات على قوانينها وهو ما يعرف بقوانين " سوزان مبارك " الصادر عام ٢٠٠٥م ، ومن هذه القوانين قانون الخلع ، وقانون السماح بسفر الزوجة من دون إذن زوجها، وقانون رفع سن حضانة الأمهات إلى "خمس عشرة سنة بالنسبة للولد والبنت على السواء أي رفعه وتوحيده إعمالاً لمبادئ التساوي التام المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل- (CRC)والتي صدقت عليها مصر".[(2)]

وفي المغرب أيضاً جرى تعديل لبعض بنود مدونة الأحوال الشخصية، ومن بين هذه البنود المعدلة رفع سن الزواج إلى سن ١٨ سنة، واستفادة الزوجة المطلقة من الأموال المكتسبة أثناء قيام الزوجية. ومنها الاعتراف بالزواج المدني المبرم من طرف أفراد الجالية المغربية لدى السلطات المحلية في بلدان الإقامة. واخيرا الاعتراف بنسب الطفل المولود في مرحلة الخطبة [(3)] .

---

(3) مثنى أمين، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر،دار القلم، ٢٠٠٤، ص ٢٦١.

(1) ماري فرانس جبابزي نوفل، الزواج المدني والأحوال الشخصية، من كتاب رؤية الجامعة إلى واقع الأسرة اللبنانية ومستقبلها ٢٠٠٤، وزارة الشؤون الاجتماعية ، ص٣٣

(2) لمزيد من المعلومات يمكن المعودة لمقال سيدة محمود : " أبرز التعديلات التي طرأت على قوانين الأحوال الشخصية المصرية المعنية بالمرأة خلال العقود الثلاثة الأخيرة ١٩٧٩-٢٠٠٩ ، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل .

(3) مدونات الأسرة والأحوال الشخصية والتعديلات الجديدة . موقع الإيطالية دوت نت الالكتروني .

أما في لبنان [4] فإن الوضع فيه يختلف وذلك لكون اللبنانيين لا يخضعون لقانون واحد فيما يتعلق بأحوالهم الشخصية بل يخضع كل لبناني لقوانين طائفته ولمحاكم هذه الطائفة. ومعلوم أن هناك ١٩ طائفة في لبنان. وبما أن لبنان قد تحفظ على المادة ١٦ من اتفاقية سيداو التي تتعلق بقوانين الأحوال الشخصية، ولا زالت هذه القوانين محمية نوعاً ما من عبث العابثين وإن كان هذا لا يعني بأنه لا يوجد إجحاف بحق المرأة في بعض هذه القوانين .

وعلى كل الأحوال يمكن تسجيل بعض التعديلات في قانون الأحوال الشخصية للطائفة السنية صدرت عن " المجلس الشرعي الإسلامي" منها التعديل في موضوع المهر فنصّ النّظام في المادّة الثانية منه على أنّ قيمة المستحقّ من المهر للمرأة عند الاحتساب، تقدّر بعدد "أونصات الذّهب" بتاريخ العقد، وفقاً لقيود مصرف لبنان، وكذلك تم تعديل المادّة الخامسة عشرة المتعلّقة بأحكام النّفقة، ولا سيّما بالنّسبة إلى المرأة والأولاد، ورفع سنّ حضانة الأمّ لأولادها الصّغار ذكوراً وإناثاً إلى سنّ الثّانية عشرة... [1] .

ثانياً : تقديم الدعم المادي والمعنوي للمنظمات غير الحكومية والنسوية

تعمل منظمة الأمم المتحدة واجهزتها على تقديم الدعم للمنظمات غير الحكومية المحلية من أجل القيام بدورين أساسيين :

١- مراقبة تطبيق الاتفاقيات الدولية في بلدانهم، وتقديم تقارير دورية تعرف بتقارير الظل يبرز فيها مدى التقدم المحرز في التزام الدول بتطبيق الاتفاقيات، وتقدم هذه التقارير تزامناً مع التقارير الرسمية التي تقدمها الدول للجان الأمم المتحدة .

٢- الضغط على الدول من أجل تعديل قوانينها الداخلية. وقد نجحت هذه المنظمات في لبنان في تعديل بعض القوانين. كبعض مواد قانون العقوبات، وقانون الضمان الاجتماعي، وقانون العمل، إضافاً إلى مواد أخرى لا زال العمل جارياً عليها منها المادة المتعلقة بـــ " جرائم الشرف" في قانون العقوبات، وتلك المتعلقة بالإجهاض والاعتداء على العرض والبغاء، وكذلك قانون الجنسية اللبناني الذي لا يعترف بحق الأم اللبنانية في إعطاء جنسيتها لأولادها إلا في حالتين محددتين حصراً [2] .

---

[4] لمزيد من المعلومات حول تعديل القوانين في لبنان يمكن العودة إلى كتاب نهى قاطرجي: الحركة النسوية في لبنان ، إصدار مجلة البيان ، ١٤٢٨هـ.

[1] الجريدة الرسمية ، العدد ٢ ، تاريخ ١٢/١/ ٢٠١٢.

[2] حالة الولد غير الشرعي عند ثبوت بنوته لأمه قبل ثبون بنوته لأبيه، وكذلك الولد القاصر لأم بقيت حية بعد وفاة الأب واتخذت الجنسية اللبنانية .

ومن القوانين التي تسعى هذه المنظمات إلى تعديلها: قوانين الأحوال الشخصية، التي تدعو الجهات النسائية إلى إلغائه أو تعديله أو استبداله بقانون للزواج المدني، وقد بدأت محاولات العلمانيين لاستصدار هذا القانون المدني منذ أوائل الخمسينيات من القرن الماضي. ولا زالت المحاولات مستمرة من أجل إقرار هذا القانون رغم الاعتراض الكبير الذي يواجهه من قبل الطوائف اللبنانية كافة.

وكذلك تعمل هذه المنظمات في الآونة الأخيرة على استصدار مشروع جديد تحت عنوان " حماية النساء من العنف الأسري " تقدم به "التحالف الوطني لتشريع حماية النساء من العنف الأسري " والممول من جهات غربية عدة: على رأسها الاتحاد الأوروبي والسفارة الايطالية، وجهات أخرى. وقد وافق مجلس الوزراء عليه بموجب المرسوم رقم ٤١١٦ بتاريخ ٢٨ ايار ٢٠١٠ وأحيل على مجلس النواب لإقراره . إلا أنه وبسبب تضمن هذا المشروع على مخالفات قانونية وشرعية واجتماعية خطيرة فقد حوّل إلى لجنة نيابية مصغرة لدراسته ووضع الملاحظات حوله قبل أن يصار إلى الموافقة عليه. ومن أبرز المخالفات الشرعية سعيه إلى تغيير كثير من المفاهيم مثل مفهوم القوامة، وتعدد الزوجات، ورفع سن الحضانة، ومنع الزواج المبكر ، كما تدخل في العلاقة بين الزوج والزوجة ليجرمها في حال تمت من غير رضا الزوجة ويحكم على الزوج في حال حصل هذا الفعل بالسجن لمدة قد تصل إلى خمس سنوات [1] .

ويكفي لتبيان ارتباط هذا المشروع بالأمم المتحدة - وهذا الأمر لا ينكره واضعو المشروع - الاطلاع على الأسباب الموجبة التي ترجع أسباب صدور هذا المشروع إلى وجوب التزام لبنان بتطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي انضم إليها لبنان العام ١٩٩٦ وتعهد وفقاً للمادة ٢ فقرة "ج" و"و" بالقيام بتطبيقها .

ثالثاً: استغلال الاعلام:

يعرف الإعلام بأنه " تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة، والحقائق الثابتة، التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع، أو مشكلة من المشكلات، بحيث يعبر هذا الرأي تعبيراً موضوعياً عن عقلية الجماهير واتجاهاتها في نفس الوقت " [2] .

هذا التعريف العلمي مغاير للواقع إذ أنه لا يوجد وسيلة إعلامية محايدة تنقل الأخبار بموضوعية ، ولا يوجد وسيلة إعلامية واحدة لا تملك سياسة معينة تريد إيصالها عبر برامجها وتوجهاتها، هذا إذا تحدثنا عن الإعلام المحلي، أما الإعلام الغربي العالمي المسيّس فسياسته واضحة في تضخيم الصورة أو

---

(1) لمزيد من المعلومات يمكن العودة إلى مقالي نهى قاطرجي : " مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري " مشروع لهدم الأسرة ، وكذلك مقال : " سبع ملاحظات حول " مشروع حماية النساء من العنف الأسري ، موقع صيد الفوائد الالكتروني .

(2) الحاجي، محمد عمر، عولمة الإعلام والثقافة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ص ١٤.

تشويهها وفق مصالح القائمين عليه. وكذلك في الترويج لقيم الفساد في سعي واضح لإفساد المجتمعات الأخرى، يقول "توكراسكيو" مدير مكتب البيت الأبيض للاتصالات :" نحن نخوض حرباً مع الأفكار بالقدر نفسه الذي نخوض فيه الحرب على الإرهاب لذلك وجهة نظري ترى أن تخفيف الملابس عبر الإعلام هو أفضل وسيلة للاختراق " [3] .

إن هذه النظرة المهيمنة على الإعلام لا تختلف عن نظرة منظمة الأمم المتحدة التي تركز في مؤتمراتها الخاصة بالمرأة على الإعلام وأهميته في تحسين صورة المرأة من جهة وتغيير الأفكار النمطية من جهة أخرى . وقد ترافق الاهتمام الدولي والمحلي بتحسين صورة المرأة في الإعلام، مع مؤتمر بكين الذي "أكد فى منهاج عمله على ضرورة التخلص من الصور السلبية المهينة للمرأة فى وسائل الإعلام، داعياً إلى خلق صورة متوازنة عن تنوع حياة المرأة ومساهمتها فى المجتمع فى عالم متغير (الفقرة ١/٢٣٦) . كما أشار المؤتمر إلى أن ما تقدمه وسائل الاتصال من أعمال وبرامج تكرس أدوار المرأة التقليدية يؤثر سلبياً على مشاركتها فى المجتمع..." [1] .

هذا وقد اهتم مؤتمر بكين أيضاً بنقطتين هامتين فيما يتعلق بدور المرأة في الإعلام، النقطة الأولى تتعلق بالسعي إلى وصول المرأة إلى مراكز صنع القرار داخل وسائط الإعلام نفسها، والنقطة الثانية تتعلق بتغيير عرض صور المرأة السلبية والمهينة المستمر في وسائط الإعلام الإلكترونية والمطبوعة والبصرية والسمعية [2] .

الملاحظ في أن هذه التوصيات الصادرة عن الأمم المتحدة لاقت رواجاً في الدول العربية ، فإضافة إلى تخصيص قنوات فضائية خاصة بالمرأة مثل قناة " هي" ، لوحظ وجود توجه نحو تخصيص بعض البرامج لمعالجة القضايا الخاصة بالنساء وفق رؤية الأمم المتحدة لها، وقد ظهر أثر العولمة في هذه البرامج في أمور عدة منها :

أ- "تنفيذ أجندة الأمم المتحدة في اختيار مواضيع الحلقات مثل موضوع "العنف ضد المرأة" هذا الموضوع الذي يحتل قمة الأجندة النسوية الدولية ويشمل كافة مستويات العلاقة الزوجية، ويعتبر برنامج "للنساء فقط " من أبرز البرامج التي تناولت مثل هذه المواضيع على قناة الجزيرة .

ب- إهمالها لفترة الكهولة والشيخوخة واهتمامها بمشاكل الفتاة من الفئات العمرية التي تتراوح ما بين ١٦ إلى ٤٠ عاماً تقريباً، أي مرحلتي الشباب والنضج مما يشير إلى رسوخ الرؤية التقليدية عن المرأة بتركيز الاهتمام عليها في فترات خصوبتها وإهمالها بعد تجاوز هذه المرحلة .

---

(3) عبد الكريم علي الفهدي، آفات الإعلام الداخلي والخارجي من الناحية العقدية والثقافية، موقع جامعة الإيمان الالكتروني .

(1) الهرقام، عبد الحفيظ، صورة المرأة العربية في الوسائل الإذاعية والتلفزيونية، موقع "أمان" الالكتروني .

(2) إعلان ومنهاج عمل بيجين، مع الإعلان السياسي والوثيقة الختامية لمؤتمر بيجين بعد خمس سنوات، الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٢م.، ص١٦٩.

ت- التركيز على المرأة في المدن وإهمال المرأة الريفية والاهتمام ببعض النساء دون غيرهن كالطبيبة أو حتى البائعة في المحال التجارية، وذلك دون التطرق لبعض الشرائح النسائية الأخرى وخاصة المرأة ربة البيت على اعتبار أنها امرأة غير منتجة لأنها لا تؤدي أية وظيفة اجتماعية " [3] .

ث- تحول الخطاب الإعلامي كما يقول جمال الشاعر، رئيس قناة النيل الثقافية، "إلى خطاب الندية والصراع، وكأننا إزاء معركة بين الرجل والمرأة ينتصر فيها البعض للمرأة على حساب الرجل أو العكس، والمفروض أن نلجأ إلى لغة خطاب إعلامي غير مستفز لأن العائلة في قارب نجاة واحد" [4] .

١ - دور الإعلام في هدم الأسرة

يقوم الإعلام بأدوار متعددة ، فإضافة إلى دوره الترفيهي يقوم الإعلام بدور خطير في تدمير الأسرة المسلمة ، من هذه الأدوار :

أ-دور ترويجي للشركات التجارية الضخمة من أجل تعويد أفراد الأسرة على نمط استهلاكي معين وعلى ماركات محددة.

ب-دور توجيهي له أثر كبير على القيم والأخلاق، فالنموذج الغربي الذي يعرض في الفضائيات اليوم يشكل خطراً كبيراً على الأمن المجتمعي العربي لأن الكثير من القيم التي يحملها لا تنسجم مع واقعنا العربي الذي يتسم بالمحافظة النسبية على القيم الأخلاقية الأصيلة " [1] .

ومن القيم التي تدمرها هذه الوسائل قيم التماسك الأسري عبر إشاعة روح الفردية والتقليل من مساحة التفاعل بين أفراد الأسرة، وخاصة بين الآباء والأبناء "الذين هم بحاجة إلى إدامة الصلة اللفظية مع الأبناء الراشدين لغرض تصحيح بعض المسارات والأخطاء الواردة في أحاديثهم. وعلى ذلك فإن تقليل التفاعل اللفظي داخل الأسرة سيقلل من المحصول اللفظي لهؤلاء الصغار الذين هم في مرحلة تكوين ذخيرة لغوية [2].

إن هذه الأدوار تركت أثراً على الأسرة ووظائفها، وفي هذا المجال يقول د. زهير حطب على" إنّ وظائف الأسرة الأساسية تمر حالياً في أزمة متواصلة تربكها وتضعفها وتحيلها مجموعة من الأفراد المتراصفين، أقول المتراصفين وأعني غير المتفاعلين، أو المتقاطعين أو حتى المتنازعين. لأن الأسرة

---

[3] نهى قاطرجي، عولمة قضايا المرأة في وسائل الإعلام المرئية، بحث مقدم لمؤ " قضايا المرأة المسلمة بين التشريع الإسلامي وبريق الثقافية الوافدة" ، ١٤-١٦ مارس ٢٠٠٦ . جامعة الأزهر – القاهرة ، ص ١٩.

[4] عبير صلاح الدين ، المرأة قضية موسمية، موقع" اسلام أون لاين" الالكتروني .

[1] سلام مجيد الربيعي، العولمة- قضاياها ومشاكلها من وجهة نظر إسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة: مقدمة إلى كلية العلوم الإسلامية جامعة بغداد- ٢٠٠١، ص ٢٢٧ .

[2] محمود شمال حسن، نحن والبث الفضائي، مجلة دراسات اجتماعية، بيت الحكمة- بغداد- العدد الثاني، ١٩٩٩، ص٩٧

اللبنانية اليوم أضحت إطاراً مادياً مكانياً للإقامة والعيش دون المشاركة والاندماج والمخالطة التي يفترضها هذا العيش المشترك " (3) .

رابعاً : **تسخير التعليم لخدمة أهداف الأمم المتحدة** ، إذ تشجع الأمم المتحدة من خلال برامجها على التعليم وخاصة تعليم البنات، وذلك بهدف تحقيق المساواة بين الفتاة والشاب وإلغاء التمييز بينهما، ولذلك جاءت مؤتمرات الأمم المتحدة لتحث على هذا التعليم معلنة بصراحة عن أهدافها من وراءه ، ومن بين هذه الأهداف :

١-**الحؤول دون حدوث الزواج المبكر** ، وفي هذا المجال ورد في تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية / القاهرة (١٤١٥ه، - ١٩٩٤م) حث الحكومات على تشجيع الأطفال، والمراهقين ، والشباب – وخاصة الشابات: على مواصلة تعليمهم، بغية تهيئتهم لحياة أفضل، وزيادة إمكاناتهم البشرية للمساعدة في الحيلولة دون حدوث الزيجات المبكرة ، وحالات الحمل التي تنطوي على مخاطر كبيرة، ولتخفيض ما يرتبط بذلك من معدلات الوفيات والاعتلال " (1) .

إن هذه الغاية التي لا تخفيها الأمم المتحدة، والتي تهدف من ورائها إلى تحديد النسل وخاصة في الدول النامية ، تتخذ التعليم وسيلة من وسائل تحقيقها ، ذلك أن تعليم المراهق" يضمن أن يظل فترة طولية في حياته في الإعداد والاستعداد قبل أن يدخل مرحلة النضج. فهو في حاجة أن يدرس مدة اثنتي عشرة سنة ليحصل على الشهادة العامة، ثم عليه أن يكرس – بعد ذلك أربع أو خمس سنوات في دراسة عالية ، يحصل بعدها على مؤهل عال يستطيع به أن يضع قدمه على أولى درجات السلم الاجتماعي، ويبقى أمامه سنوات أخرى حتى يؤمِّن لنفسه مركزاً ، ويستعد للدخول في أمر الزواج ، وهنا يكون قد تخطى الثلاثين (2) .

وهذا الأمر لا يقتصر على المراهق الذكر فقط، فقد اثبتت الدراسات وجود علاقة بين الخصوبة والتعليم خاصة في مستوياته العليا حيث يؤدي الى إنخفاض في الخصوبة وذلك من خلال تأخير سنّ الزواج وتقليل الفترة التي تكون فيها المرأة قادرة على الإنجاب " (3) .

٢- **تغيير الأدوار النمطية بين المرأة والرجل** داخل المناهج الدراسية تمهيداً لتغييرها من النفوس ، من الأمور التي يعترض عليها دعاة التجديد في المناهج التربوية القديمة الأمور التالية :

أ- الخطاب اللغوي للرجال وليس هناك أي مخاطبة للنساء فيها (اللغة الجنسوية).

---

(3) نور القعسماني : الأسرة اللبنانية : تغيرات جمة أضعفت مناعتها وأدت إلى التباس في أدوارها، جريدة النهار اللبنانية، ١٧-١٢-٢٠٠٨ .

(1) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية / القاهرة ١٩٩٤ ، الفصل السادس(ب) ٦-٧ (ج) ص ٣٦ .

(2) محمود النيجري، ظاهرة الزواج السري، الوقائع – الأسباب – الحكم الشرعي ، الوراق العربي ، دمياط ، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م. ، ص٦٠ .

(3) مصطفى دخيل مصطفى سخنيني، قضاء مرج ابن عامر ، دراسة في جغرافية السكان مع التركيز على بلدة دبورية – دراسة حالة ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الآداب من قسم الجغرافيا ، موقع دبورية الرسمي الالكتروني .

ب-ترسم الأدوار الرجولية التي تعطي الفتيان شعوراً بالتفوق بينما ترسم الأدوار الأنثوية التي تعطي الفتيات صورة سلبية عن أنفسهن.

ت- تُوجِّه الفتيات نحو مهن معينة مثل التربية الفنية والأشغال اليدوية، بينما يُوجِّه الفتيان نحو مهن أخرى مثل المهن الهندسية والميكانيكية ...

ث- يُوجِّه الفتيان نحو ممارسة بعض الألعاب الرياضية، في حين توجه الفتيات نحو ألعاب أخرى.

ج- تبرز صورة المرأة كأم وربة بيت في حين تبرز صورة الرجل كصاحب مهنة وسياسي ومسؤول .

لقد كان من نتيجة هذا أن دعت المنظمات النسائية إلى تغيير الكتب الدراسية وتضمينها قيم المساواة بين المرأة والرجل ، ومن أبرز ما دعت إليه تلك المنظمات:

أ- تحقيق التوازن في نماذج النصوص الشعرية والأدبية المختارة للكتب المدرسي، بحيث تشتمل على نصوص لأدباء وأديبات وشعراء وشاعرات ...

ب-تحقيق التوازن في موضوعات كتب القراءة، وذلك بتنوع موضوعاتها ، فتعالج الأمور المتعلقة بالنساء من حيث المهن والأدوار الاجتماعيةـ بنفس القدر الذي تعالج به أدوار الرجال في مختلف المجالات ...

ت- التأكيد على ذكر النساء بأسمائهن، وعدم الاكتفاء بوصفهن ببعض الصفات العامة ، من مثل : الأم – الجدة- الممرضة ....

ث- التأكيد على تنوع وظائف المرأة وأدوارها في المجتمع الحديث ، سواء في داخل المنزل أو خارجه، والتجاوز عن الأدوار التقليدية التي تبرز في الكتب المدرسية الحالية.... [1] .

٣-**التربية الجنسية في المدارس**: حيث تشجع الأمم المتحدة من خلال دعوتها لتغيير الأدوار النمطية داخل الأسرة، إلى التقليل من صلاحيات الأهل في الإشراف على تربية أبنائهم وخاصة التربية الجنسية . "بمعنى أن يفعل الولد وتفعل البنت ما يشاءان ومع من يشاءان ، من دون أدنى تدخل من آبائهم، أو من يتولون مسؤولتهم، بل تطالب تلك المقررات بالتغاضي عن النشاط الجنسي لأبنائهم – المراهقين بالذات-، من غير طريق الزواج الشرعي، واعتبار هذا النشاط أمراً شخصياً ، لا يحق لأي من الوالدين أن يتدخل فيه [2] .

---

[1] سهام عبد الوهاب الفريج، الأنماط الشائعة لأدوار الرجل والمرأة في الكتب المدرسية وأدب الأطفال ، دراسة تحليلية تقويمة، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٤م.، الكويت، -١٣٣

[2] إكرام بنت كمال بن معوض المصري، عولمة المرأة المسلمة ، الآليات وطرق المواجهة، مركز باحثات لدراسات المرأة (٤) ، ص ٢٦٣.

وفي هذا المجال جاءت الدعوات للاعتراف" بالاحتياجات المحددة للمراهقين، وتنفيذ برامج مناسبة محددة، مثل التعليم وتقديم المعلومات بشأن قضايا الصحة الجنسية والإنجابية، وبشأن الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي- بما فيه فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز، مع مراعاة حقوق الطفل، ومسؤوليات وحقوق وواجبات الوالدين " [3] .

رب قارئ لهذه التوصيات قد يحسن الظن بأهداف هذه المنظمة، خاصة فيما يتعلق بنشر التوعية حول الأمراض الجنسية وخاصة الايدز، ولكن القراءة الموضوعية لهذه التوصيات تبين أن من أهدافها أيضاً إتاحة وسائل منع الحمل في المدارس (البند ٨ – هـ - بكين) وإلى ضمان تثقيف البنات ونشر المعلومات بينهن وبخاصة بين صفوف المراهقات فيما يتعلق بفسيولوجيا الإنجاب والصحة الإنجابية والجنسية .

خامساً : التشجيع على عمل المرأة

يتفق علماء الاجتماع على الدور الذي قام به التصنيع في إحداث تغيرات أساسية في بنية الأسرة الإسلامية والعربية من حيث شكلها وحجمها ووظائفها، ومن هذه التغيرات ظهور المؤسسات الحديثة (الاقتصادية والتعليمية، والدينية، والصحية، والقضائية، والاجتماعية والتثقيفية والترفيهية) ، التي أفقدت العائلة (الممتدة) كثيراً من وظائفها التقليدية والتي كانت تؤديها في ظل ظروف المجتمع العربي [1] .

وكذلك كان للتصنيع دوره في حصول المرأة العاملة على استقلالها الاقتصادي والاجتماعي، مما أوجد عندها العديد من السلوكيات الجديدة، كما زاد من سلطتها داخل الأسرة على حساب سلطة الرجل . هذا الأمر أشارت إليه أيضاً إحدى الدراسات حول المرأة العاملة في لبنان، التي ذكرت أن المرأة العاملة في لبنان، إجمالاً، تساهم" في إحداث تغيير بنيوي ذهني. وفيما هي تعيش حالاً من الازدواجية ، تحاول دائماً أن تبرهن أمرين: أنها قادرة على النجاح في العمل وفي الوقت نفسه قادرة على النجاح في القيام بالأدوار التقليدية كأنما هي ترد بشكل غير مباشر على الفكرة السائدة بأن خروج المرأة إلى العمل يؤثر سلباً على حياة الأسرة فينعكس تقصيراً في الشؤون المنزلية التي تلقى على عاتقها تقليدياً " [2].

إن هذه الازدواجية بين حياة الداخل والخارج حاولت منظمة الأمم المتحدة القضاء عليها عبر الدعوات إلى المساواة بين الرجل والمرأة في تحمل المسؤوليات المنزلية، وعبر التقليل من أهمية عمل المرأة داخل البيت واعتبار هذا العمل وظيفة اجتماعية يستحق أجرا، ومن الوثائق التي بينت هذه النقاط: مؤتمر بكين في (البند ٦٨ – ب –) الذي دعا إلى استحداث سبل إحصائية مناسبة للاعتراف بعمل المرأة وبجميع

---

[3] تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمراة / بكين ١٩٩٥ ، الفصل الرابع/ ج ١٠٧ (ز) ص ٥٦ .

[1] سعيد الكبيسي، الأسرة العربية بين الثبات والتغيير، مركز بحوث الشرق الأوسط، ٢٠٠٠، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص ٧٢- ٧٣.

[2] فاديا كيوان، الشراكة في الأسرة العربية، م.س.، ص ٥٦ .

مساهماتها في الاقتصاد الوطني وإبراز ذلك العمل وتلك المساهمات إبرازًا كاملاً، بما في ذلك مساهماتها في القطاعين المنزلي والعمل بدون أجر ودراسة العلاقة بين عمل المرأة بدون أجر ونسبة الفقر بين النساء.

المبحث الثالث: آثار ونتائج التحولات الأممية على الأسرة والمجتمع.

أولا : آثار تطال تشكيل الأسر

يعاني العالم العربي والإسلامي من ظاهرة تأخر سن الزواج لدى كل من الفتيات والشبان على حد سواء، وإن كانت خطورتها على الفتيات أكثر كون سن الزواج يرتبط عند المرأة بسن الإنجاب، وهذا الأمر يخف تدريجياً مع وصول المرأة إلى منتصف الثلاثين من العمر ، بينما يبقى الرجل قادراً على الانجاب حتى سن متأخرة .

وفي هذا الإطار "كشفت دراسة قامت بها صحيفة الرأي الكويتية عن ازدياد عدد الفتيات غير المتزوجات في الخليج والوطن العربي إلى ما يزيد عن ٢٥ مليون فتاة في سن الزواج (٢٤ عاما وما فوق) اللواتي يحلمن بيوم الزفاف الذي طال معدل انتظاره بالنسبة لشريحة كبيرة منهن إلى ما فوق ٣٥ عاما.

ووفقاَ لما ذكرت الصحيفة فقد بينت دراسة إحصائيات ٢٠١٠ في ١٤ دولة عربية ومصادر أخرى، ثمة نحو ٩ ملايين مصرية، ٤ ملايين جزائرية، مليون ونصف مليون سعودية، مليون ونصف مليون مغربية، مليون ونصف مليون تونسية، ٧٠٠ ألف سورية، ٤٠-٧٠ ألف كويتية، ١٧٥ ألف إماراتية، ٧١ ألف أردنية، ٥٠ ألف بحرينية، ٣ ملايين عراقية، نحو ٤٥٠ ألف لبنانية، أكثر من مليوني يمنية، وأكثر من مليون ونصف مليون سودانية، بدون احتساب بعض العربيات في دول أخرى كقطر وليبيا وموريتانيا وعمان وفلسطين، وكل هذه الأرقام تقديرية وفقا لاحتساب نسب وعدد الفتيات العازبات في إحصائيات ٢٠١٠" [1].

إن الأسباب التي أدت إلى تأخر سن الزواج عديدة ولا نستطيع حصرها بجانب واحد. فإضافة إلى الأسباب الاقتصادية التي أعجزت كثير من الشباب عن تكوين أسر، بسبب اشتراط الفتيات وجود بيت مستقل ، والمهور العالية، هناك أسباب عديدة أخرى سنقصر الحديث فيها على جانب واحد وهو الغزو

---

[1] مليون فتاة خليجية وعربية .. لا تجدن عريساً من بينهن ٥٠ ألف بحرينية ، موقع صحيفة الوسط البحرينية الالكتروني.

الثقافي الذي بث في المجتمعات الإسلامية مبادئ الحرية وحقوق الإنسان وحقوق المرأة، بما فيها حقها في ممارسة الجنس شرط أن يكون هذا الجنس آمناً .

إن الدعوة إلى الصداقة واتخاذ الأخدان أمر شجعت عليه الأمم المتحدة وجعلته من باب الحرية الشخصية التي يجب أن تحترم من قبل الأهل والمجتمع ، بينما هو يقع ضمن خطة شاملة من أجل تأخير سن الزواج وبالتالي تأخير الانجاب لأطول فترة ممكنة، بهدف تحديد نسل سكان دول العالم الثالث، الذي يتزايد بشكل كبير مقارنة بالدول المتقدمة التي يخف عددها تدريجياً .

إن الانخفاض في عدد السكان في الدول الصناعية المتقدمة في الغرب جعلت خبراء الديمغرافيا وعلماء الاجتماع اليوم يعيشون حالة من الهلع " حيث تجد في عناوين الصحف على سبيل المثال : (في نهاية ٣٠٠٠ أوروبا خالية من السكان " [2]. وجعلتهم في الوقت نفسه يبثون المخاوف من تزايد عدد السكان في الدول النامية " حيث سيكون عدد اللاتي في سن الإنجاب ١،٣ بليون امرأة عام ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م تؤثر بصورة ضارة على صحة الجميع، وتشكل عائقاً خطيراً أمام التقدم الاجتماعي والاقتصادي في كثير من البلدان" [3].

إن من الملاحظات التي يمكن التركيز عليها حول الآثار الاجتماعية الناتجة عن تأخر سن الزواج ما يلي :

١- الإباحية التي كان للتشريعات المحلية والخارجية دور كبير في انتشارها ، فالزنا الذي يعد كبيرة في الإسلام بقوله تعالى : (وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلا) [الإسراء/ ٣٢] ، يعد في أدبيات الأمم المتحدة " ضمن الاحتياجات الفسيولوجية للجسم، بما يعنى أنه لا يحق لكائن من كان أن يجبر آخر على أن يكبت رغبته الجنسية إلى مرحلة سنية معينة. وقد ورد في تقرير لجنة الخبراء الصادر عن قسم الارتقاء بالمرأة في الأمم المتحدة Division for the Advancement of Women (DAW)، تحت عنوان (القضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد الطفلة الأنثى): "كثير من أسوء أشكال العنصرية والعنف ضد الفتيات تحدث في بيوتهم ومجتمعاتهم، مجتمعات الرجال والأولاد دائماً تركز على التحكم الجنسي والإنجابي. والكبت الجنسي للفتيات شاملاً التركيز الشديد على عذرية الفتاة وخصوبتها بما يقود للتميز وإذعان الفتيات " [1] .

---

[2] جاسم محمد المطوع، التحديات الاجتماعية التي تواجه الأسرة، الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصرة ، مؤتمر الأسرة الأول ، م.س.، ص ٢٢٢

[3] فؤاد العبد الكريم آل عبد الكريم، العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية ، م.س.، ص ١٨٤.

[1] كاميليا حلمي، مصطلح الأسرة في أبرز المواثيق الدولية .. دراسة تحليلية ، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل الالكتروني.

وقد كان من نتائج تبني المنظمات النسائية اللبنانية لتوصيات الأمم المتحدة أن علت الصيحات لتعديل القوانين المحلية التي تجرم فعل الزنا على اعتبار " أن الأحكام المتعلقة بالزنا في القانون اللبناني هي مخالفة للمساواة التي يكرسها الدستور اللبناني والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقات الدولية ولا سيما اتفاقية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ويقتضي بالتالي تعديل هذه الأحكام تماشياً مع الفقرة "ز" من المادة ٢ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " [2] .

وكذلك كان من نتائج الاعتراف بالزنا أن بدأ تظهر في لبنان حالات مساكنة ، ويقصد بها العيش بين شاب وفتاة خارج إطار الزواج إشباعاً لرغباتهم الجنسية. وتعد المساكنة إحدى نتائج الغزو الثقافي الغربي ، الذي تسلل الى مجتمعاتنا الشرقية عن طريق وسائل الاتصال والإعلام، حتى أن المحطات المحلية بدأت تتأثر بهذا الغزو وتنتج الدراما التي تتماشى مع هذا الفكر الغربي تحت حجة محاكاة الواقع اللبناني .

وكذلك بدأت تظهر جمعيات لمساعدة الفتيات اللواتي حملن وأنجبن من غير زواج، وهؤلاء يعرفن بالأم العزباء ، ومن هذه الجمعيات جمعية " مريم ومرتى" التي تأسست في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ ولا ينحصر عملها بموضوع الأم العزباء بل يشمل "الكثير من الظواهر الاجتماعية، منها المرأة المعنفة جسدياً ومعنوياً، والمرأة المنبوذة، والصبايا في طريق الدعارة الظرفية، والتعدي الجنسي وسفاح القربى، والسجينات السابقات، والمعرضات للانحراف [3].

٢- الشذوذ الجنسي وهو مصطلح جرى استبداله في الغرب بعبارة: "المثلية الجنسية"، وهي تعريب للمصطلح الإنكليزي .Homosexuality . وهذا الفعل لم يعد أمراً مخفياً في كثير من المجتمعات والطبقات، بل إن هذا الفعل أصبح أمراً مجاهراً به؛ حتى إن أي مراقب يستطيع أن يكتشف الشاب المثلي من غيره بمجرد مراقبة تصرفاته ولباسه. يقول أحدهم: "إن المثليين يفصحون اليوم عن جنسانيتهم من خلال أسلوب ثيابهم: إن ارتديت تي شيرتاً ضيقاً أو صارخ اللون، فسيظن الرجال الأسوياء أنني أحاول التباهي وحسب. (يتابع وهو يبتسم): لكن الرجال المثليين الآخرين سيدركون الحقيقة " [1] .

والملاحظ بأن هؤلاء يتلقون الدعم المادي الكبير من الخارج، حتى أن الكاتب "نبيل فياض" وهو أحد المدافعين عن حقوق الأقليات بالغ في تقديره لعددهم و قال إن عدد المثليين والسحاقيات في بلد مثل سوريا يفوق كل التوقعات؛ حيث بلغت نسبتهم ٢٠ ٪ [2] أما في بيروت فإنها تحتل الصدارة في هذا

---

[2] غادة عدنان حديب، الدستور اللبناني والمرأة ، موقع الضريبة في لبنان الالكتروني .

[3] الأمهات العازبات يقعن في حيرة بين تعرضهن للنبذ والاحتفاظ بأطفالهن ... مجلة لها .

[1] براين ويتاكر، الحب الممنوع، حياة المثليين والمثليات في الشرق الأوسط، دار الساقي، بيروت – لبنان، ٢٠٠٧م. ، ص ٧٠ .

[2] رويدا مبادري، المثليون في سورية يخرجون من الظل بموقع الكتورني وبيان يدعو إلى التسامح .

المجال[3] ؛ حيث أصبح لهؤلاء الشاذين ظهورهم العلني، ولهم جمعياتهم الخاصة التي تدافع عنهم ، ومن هذه الجمعيات جمعية «حلم»، والكلمة تتألف من الحروف الأُولَى لـــعبارة "حماية لبنانية للمثليين"، وقد تأسست هذه الجمعية في عام ٢٠٠٤م، وهي الجمعية الأولى من نوعها في العالم العربي التي تهدف إلى حماية المثليات والمثليات . كما أن هناك جمعيات أخرى شبيهة بها في بعض الدول العربية [4] .

٣- انتشار انواع جديدة من الزواج لم تكن معروفة سابقاً، وذلك كوسيلة اعتقدها البعض شرعية من أجل اشباع الغريزة الجنسية في إطار الحلال، والحقيقة أن أنواع هذا الزواج متعددة حتى أن أحد الباحثين عددها بأربعين نوعاً من الزواج [5] ، ومن اشهر هذه الأنواع نوعين: "الزواج العرفي" و"زواج المسيار" :

أ-الزواج العرفي، وهو عقد زواج منتشر في كثير من الدول العربية وعلى رأسها مصر ، وإن كانت الإحصاءات حول الزواج العرفي تتسم بالندرة حيث أنه لا يتم تسجيله رسمياً . ولكن طبقاً لأحد التقديرات فقد تم خلال ١٩٩٨م. تداول ما يقارب من ١٠٠٠٠ عشرة آلاف حالة اثبات أبوة في المحاكم المصرية متعلقة بالزيجات العرفية [6] .

وعقد زواج العرفي إذا تم "مستجمعاً ومستكملاً لأركانه وشروط انعقاده، وشروط صحته، وشروط نفاذه، وشروط لزومه أنعقد صحيحاً نافذاً لازماً فقهاً وقانوناً ، ولو تخلف شرط الكتابة أو التوثيق وإن تخلف ركن من أركانه كأن صدر من فاقد الأهلية، أو تزوج امرأة محرمة عليه تحريماً لا شبهة فيه ، وهو يعلم هذا التحريم ، أو تزوج غير مسلم من مسلمة كان العقد باطلاً بإجماع الفقهاء وفي حكم القانون أيضاً ولو كان مكتوباً أو في وثيقة رسمية " [1] . وقد أكد أكثر من عالم تحريمهم لهذا النوع من الزواج، من هؤلاء الشيخ فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوي شيخ الجامع الأزهر سابقاً الذي اعتبر أن " الزواج العرفي مرفوض في الشريعة الإسلامية لأنه يضيع حقوق الزوجة والأولاد، ولأن الزواج بصورته الشرعية معروف ويستلزم وجود ولي ينوب عن المرأة مع حضور تلاوة العقد عدد من شاهدي العدل الذي يستحسن الإكثار منهم مع ذكر الصداق أو المهر وهو ما لا يتوافر في الزواج العرفي" [2] .

ويقول أ.د نصر فريد واصل مفتي مصر سابقاً مبرراً فتواه في تحريم هذا الزواج : " إن الزواج العرفي ضياع للأنساب " . ولهذا فإن دار الإفتاء المصرية قد أصدرت فتوى بحرمة هذا الزواج الذي يقوم

---

[3] براين ويتاكر، الحب الممنوع، حياة المثليين والمثليات في الشرق الأوسط، م.س.، ص ٦١ .
[4] نهى قاطرجي" ظاهرة الشذوذ الجنسي للعالم العربي" ملحق خاص بالعدد ٢٧١ في مجلة البيان السعودية
[5] بكري الصائغ، ٤٠ نوعاً من الزواج عند العرب .. وآخرها زواج السترة !! ، موقع صحيفة الراكوبة السودانية .
[6] هدى رشاد وآخرون ، الزواج في العالم العربي، الجامعة الأميركية في القاهرة ، ص ٧ .
[1] الزواج العرفي، الهادي السعيد عرفه، المنصورة : جامعة المنصورة ، ١٩٩٧م، ص١٦٥ وما بعدها .
[2] عبد الرب النبي علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل، دار الروضة ، القاهرة ، ص ٤٦. انظر مجلة سيداتي سادتي، عدد ١١٦ الصادر في ١٣ يوليو ١٩٩٦ .

بغير تحقيق أركانه وشروطه الشرعية التي قال بها جمهور الفقهاء ومنها الولي – وهو والد الزوجة أو أخوها أو أحد عصبتها – والاعلان والاشهار بين الناس [3] .

٢- زواج المسيار وجاء تعريفه من قبل مجمع الفقه الإسلامي بأنه " إبرام عقد زواج تتنازل فيه المرأة عن السكن والنفقة والقسم أو بعض منها وترضى بأن يأتي الرجل إلى دارها في أي وقت شاء من ليل أو نهار. ويتناول ذلك أيضاً إبرام عقد زواج على أن تظل الفتاة في بيت أهلها ثم يلتقيان متى رغبا في بيت أهلها أو في أي مكان آخر حيث لا يتوفر سكن لهما ولا نفقة. هذان العقدان وأمثالهما صحيحان إذا توافرت فيهما أركان الزواج وشروطه وخلوه من الموانع، ولكن ذلك خلاف الأولى."

ومن المؤيدين لهذا النوع من الزواج الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي الذي قال عنه بأنه " زواج مستكمل لشروطه وأركانه، فكيف يسع فقيه أن يقول عن هذا الزواج أنه حرام؟ قد لا يقبله المجتمع، نفرق أن يكون الزواج مقبولاً اجتماعياً وبين أن يكون مباحاً شرعاً " [4] .

ويبقى لهذه الأنواع من الأنكحة التي وجدت لإشباع الحاجة الجنسية عند كل من الرجل والمرأة ، بعد تعذر وجود الزواج الشرعي ايجابياتها وسلبياتها ، ومن الايجابيات التي ذكرها مأذون الأنكحة والداعية الدكتور "خالد أبو القاسم ": "جل من يقدمن على زواج المسيار هو لرغبتهن في تحصين أنفسهن ولكي يكون لهن وجاء من نزوات الشيطان".أما السلبيات فأبرزها "ضياع حقوق الأطفال في حالة وجودهم وحرمان المرأة من الإنجاب وضياع حق المرأة في إشهار الزواج وانعدام السكن المستقل للزوجين" [5] .

ثانياً : التفكك الأسري :

شهدت الأسرة العربية تغييرات سريعة طالتها من الصميم، وأثرت على بنيانها وتكوينها وقيمها، ومن نماذج هذه المتغيرات :

١- تفشي الأنانية بين أفراد الأسرة. وهذا الأمر نتج بالدرجة الأولى عن انتشار وسائط الاتصال التي ساهمت في تعزيز عزلة الفرد، وأدت إلى أن يتواجد الانسان جسدياً في مكان وفكرياً وعاطفياً واجتماعياً في مكان آخر. ونتجت أيضاً عن انتشار فكر العولمة الذي يدعو إلى حب النفس والبحث عن المنافع الشخصية، وتقديم " الأنا" ، "يقول " رود كريستينسين" الدانماركي: " الجيل الشباب تتملكه كلمة " أنا"، "فالمراهقون اليوم لا يرون أنفسهم كمهندسي المستقبل ، وإن ما يعنيهم أكثر هو مستقبلهم الشخصي" [1].

[3] المرجع نفسه، ص ٤٧. نقلا عن مجلة منبر الإسلام س(٥٦) صفر ١٤١٨هـ ، ١٩٩٧م. ص ٩٢

[4] برنامج الشريعة والحياة، موقع الشيخ يوسف القرضاوي الالكتروني .

[5] أمل مدربا، زواج المسيار خيار بين العنوسة والطلاق، موقع صحيفة الشرق الالكترونية .

[1] جاسم محمد المطوع، التحديات الاجتماعية التي تواجه الأسرة، الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصرة م. س.، ص ٢١٤.

٢- غياب سلطة الآباء على أبنائهم. وذلك نتيجة تبني بعض الأسر للفكر التربوي الحديث الذي يدعو إلى ترك الأولاد يتصرفون على هواهم كما يشاؤون. " فالأب الذي يضعف أمام دموع ابنه الصغير وصراخه يعتاد ابنه أن يذرف دموع التماسيح.. وهكذا انقلبت الآية فأصبح الأبناء يقسون في معاملة ذويهم وابتزازهم حتى أصابوا آباءهم بالعديد من الأمراض النفسية وعقدها. أضف إلى أنهم أصبحوا متهورين تسيطر عليهم انفعالاتهم الطارئة ونزواتهم الخبيثة. فكثرت جرائم الأحداث، وتعددت أنواعها" [(2)].

٣- التصدع والتفكك في العلاقات بين الآباء والأبناء. لدرجة قلّت فيه جلساتهم مع أبنائهم بسبب انشغال كل واحد منهم بالعمل خارج المنزل، وشعر بعض الآباء أنه ليس لهم دور في الأسرة سوى تأمين المصروف أو الخدمات.

كذلك سادت العزلة النسبية بين أفراد الأسرة بسبب انجذابهم لوسائل الإعلام، وساد التوتر بينهم بسبب صراع القيم بين الأجيال، أو الصراع على الأدوار، مما أدى إلى تزايد المشكلات النفسية والاجتماعية لدى الشباب وتفاقم مشاعر الإحباط خاصة مع العجز عن تحقيق الآمال والأحلام التي تزينها وسائل الإعلام .

٤- التمرد على القيم الدينية والأخلاقية داخل الأسر نتيجة عوامل عديدة، منها الغزو الثقافي وغياب التوجيه الديني ، مما شجع على انتشار الفساد الأخلاقي عند البعض مثل الاختلاط غير المضبوط والعلاقات غير الشرعية، إضافة إلى وجود مشكلات اجتماعية خطيرة مثل الإدمان على المخدارت . ففي لبنان مثلا أشارت مؤشرات إحصائية ذكرها وزير الصحة اللبناني الحالي "علي حسن خليل" إلى " وجود أربعة وعشرين ألف مدمن على المخدرات من فئة الشباب، يشكّل طلاب المدارس، من عمر ثلاثة عشرة إلى خمسة عشر عاما، نسبة ٣،٥ في المئة منهم" [(3)].

٥- تفشي الطلاق الناتج في كثير من الأحيان عن التطور الذي طال وضعية المرأة واستقلالها الاقتصادي وتبنيها لدعوات تحرير المرأة مما أدى إلى ازدياد مستمر لحالات الطلاق " حتى وصلت لمليون قضية طلاق ونصف مليون قضية حضانة ونفقة ورؤية معروضين أمام المحاكم المصرية" [(1)]. وفي لبنان أشارت الإحصاءات التي نشرتها " مديرية الإحصاء المركزي " التي تصدر عن مختلف المحاكم الدينية ، حول نسبة الطلاق من سنة ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٦ إلى وجود ٤٤٠٧ حالة طلاق في مقابل ٣٠٨٣٩ عقد زواج مما يدل على أن اللبنانيين يقدمون على الطلاق دون تردد ... " [(2)] .

ثالثاً: تغيير القيم:

---

(2) لا تقسروا أولادكم على أخلاقكم فقد خلقوا لزمان غير زمانكم ، موقع مجلة جهينة الالكتروني .
(3) ورشة عمل وطنية لمكافحة الإدمان على المخدرات ، موقع مجلة الشراع الالكتروني .
(1) مها يوسف ، الرأسمالية وقانون الخلع واضطهاد المرأة ، موقع الاشتراكيون الثوريون الالكتروني.
(2) زهير حطب،الزوجات تدفع ثمن فشل الزواج نفقة بائسة وأعباء ثقيلة مقابل حضانة مؤقتة، منظمة كفى عنف واستغلال ٢٠٠٨، ص ٣٥ .

تعاني الأسرة كما غيرها من المؤسسات الاجتماعية من تأثير التقدم الاجتماعي والتطور الاقتصادي الذي أصاب العالم، وفرض عليه قيم الربح والخسارة التي أصبحت المعيار الذي يقاس به كل الأمور سواء المادية منها أو المعنوية. حتى العلاقات بين أفراد الأسرة خضعت لهذا المعيار مما ترك أثراً على وظيفتها التي تحولت من الجماعية إلى الفردية . ومن نماذج هذا التغيير في القيم الذي طال الأسرة ما يلي:

١-مفهوم الوفرة الذي تبنته مؤتمرات الأمم المتحدة والقائم على كون الأسرة الصغيرة هي وحدها الأسرة السعيدة. ولأن الأمر كذلك فلا بد أن يصغر حجم الأسرة لكي يتاح لأفرادها أكبر قدر من الوفرة ومن المتعة واللذة . والمعلوم أن هذا المفهوم يتنافى مع ثقافة المجتمع الإسلامي التي تشجع على قيم " " الرضا" و"القناعة " و " الإيثار" ، "وتعتبر الانسان مخلوقاً مكلفاً استخلفه الله في الأرض لكي يعمرها ويشيع فيها الخير والفضيلة . وفي مجتمع هذه قيمه قد يرى البعض أن السعادة في الأسرة أياً كان حجمها وليس في السلعة ، باعتبار أن القناعة هي القيمة الحاكمة وليست المتعة الشخصية واللذة" [3] .

٢-مفهوم الحرية الخاطئ ، والمقتبس من الفكر الغربي الذي يقدس حرية الإنسان ، ويحمي هذه الحرية من أي تدخل من قبل الآخر حتى ولو كان هذا الآخر الأب أو الأم . " فالفتاة تخرج من البيت في أي وقت وتعود إليه في أي وقت ، وليس من حق أحد حتى الوالدين أن يحاسبها وإلا كانا متزمتين ورجعيين و" دقة قديمة " ومن جيل آخر. والفتى حر في أن يقيم علاقته الاجتماعية على النحو الذي يراه. وهذا ما أدى إلى إقامة علاقات آثمة غير مشروعة بين الشبان والفتيات في الجامعة وفي المدارس الثانوية " [4] .

٣-مفهوم الجمال المتأثر بالمفهوم الغربي له، القائم على الجسم النحيف والشعر الأشقر والأنف المستقيم، بغض النظر عن جمال الروح أو العقل أو حتى الأخلاق، مما جعل المرأة في العالم العربي تعيش المعاناة من أجل تغيير شكلها .

٤-تغيير المصطلحات الأسرية، فبدلاً من مصطلح (الشذوذ) ، اصبح يطلق عليه مصطلح (تفضيل جنسي) أو (ميل جنسي) (sexual preference) ، أي يطلق عليه بالتعبير المحايد الذي لا يحمل دلالات سيئة عن ذلك الفعل ، ولا يحمل معنى سلبياً في ذاته . كذلك لم يُسموا طرفي العلاقة الجنسية بأكثر من لفظ شريك (Spouce) . وليس هناك إشارة عما إذا كان الشريك هو الزوج أو الزوجة .

---

[3] فهمي هويدي، هوامش على مؤتمر السكان، من كتاب السكان والتنمية، معلومات ، المركز العربي للمعلومات، العدد ١٣ ، تشرين الثاي ١٩٩٤، ص ٦٢.

[4] عبد الرب النبي علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل، م.س.، ص ٦٢

وحتى الأطفال الذين يولدون خارج نطاق الزواج أصبح إسمهم (طفل الحب والجنس) (Love Baby) [1].

٥-التركيز على الحقوق والتغافل عن الواجبات، حتى إن لفظ " الواجب" أخذ يختفي من خطاب أفراد الأسرة، " فليس فيهم من يتكلم اليوم عن " واجبات الزوجية" أو " واجبات الأمومة " أو " واجبات البنوة" . أما لفظ" الحق " فعلى العكس من ذلك فإنهم يلوون به الألسنة في كل مناسبة ، حتى يكادون أن يجعلوا من كل رغبة من رغباتهم حقاً من الحقوق" [2] .

٦- مفاهيم العلاقات بين الشبان والشابات، وزاد الاختلاط بين هؤلاء تحت حجة الصداقة البريئة أو الصحبة ، وأصبحت البنات يميزن بين فئتين من العلاقات مع الأولاد هما الصاحب والصديق ، وبدا الأهل أكثر قبولا لهذه الأنواع من العلاقات .

---

[1] جاسم محمد المطوع، التحديات الاجتماعية التي تواجه الأسرة، الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصرة ، م.س.، ص ٢٢٦.

[2] طه عبد الرحمن، ما بعد الأسرة وما بعد الأخلاق : انقلاب في قيم الحداثة، أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، م.س.، ص ٣٣٧

الخاتمة

عرفت الأسرة في العصر الحديث، متغيرات متعددة، إلا أن هذه المتغيرات لم تنل حتى الآن من قوتها وتماسكها ووحدتها في كثير من الدول الإسلامية، وإن كانت بدأت تظهر علامات التخلخل من هنا وهناك نتيجة التأثر بالغرب ومحاولة تقليده، ونتيجة التأثيرات الخارجية التي تفرضها العولمة وتتبناها وتدعو إليها منظمة الأمم المتحدة . ويمكن تلخيص أهم الوسائل التي تتبعها الأمم المتحدة من أجل تقويض الأسرة بما يلي:

١- الاعتراف بالأشكال المتعددة للأسرة، والدعوة لإعطائها الحقوق نفسها التي تتمتع بها الأسرة الفطرية.

٢- الاعتراف بالعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، وحماية هذه العلاقات عبر التقليل من سلطة الآباء على أبنائهم والحد من صلاحياتهم.

٣- المطالبة بوضع القوانين والمناهج التربوية التي تضمن تغيير الأوضاع في النصوص تمهيداً لتغييرها من النفوس.

٤- تسخير وسائل الإعلام وسائر وسائل الاتصال من أجل ضمان تغيير القيم داخل هذه الأسر .

إن ما ورد في هذا البحث من بيان لخطورة المخططات الدولية حول الأسرة يستوجب تضافر الجهود من أجل الوقوف في وجه التحديات الثقافية والاجتماعية التي تتعرض لها الأسرة المسلمة، ومن المقترحات في هذا المجال :

١-المحافظة على الأسرة من المخططات الخارجية، وهذا يتطلب كشف هذه المخططات وبيان خطورتها، وعمل رصد إعلامي لكل فعاليات المؤتمرات الدولية والتوصيات الخارجة منها، وبيان الموقف الشرعي منها. وكذلك المشاركة الفاعلة في هذه المؤتمرات، من أجل معرفة المخططات من جهة ، والتضامن مع بعض منظمات المجتمع المدني الغربية الرافضة لهذه المؤتمرات والتنسيق بينها حول سبل المواجهة من جهة أخرى.

٢-المحافظة على الأسرة من المخططات الداخلية والتي تتبناها المنظمات النسوية العلمانية المدعومة من الخارج ، وتنظيم سبل مواجهتها الداخلية، عبر التنسيق بين الجهات الإسلامية الرسمية وغير الرسمية والمنظمات الأهلية الإسلامية ، وتكوين جبهة ضغط قوية تعمل على متابعة ما يصدر عنها وتتصدى لها

بكافة وسائل التصدي من توعية وتوجيه وتنسيق مع الحكومات ورفض لأي تغيير يمكن أن يؤثر على استقرار الأسرة .

٣- إجراء الإصلاحات الداخلية التي يستغلها الآخرون من أجل اختراق صفوفنا وكسب المؤيدين لهم، ومن هذه الإصلاحات ما يتناول التعليم والإعلام والمحاكم الشرعية والقوانين الداخلية، إذ كثير من هذه القوانين تحتاج إلى اعادة نظر إما بسبب التخطي الزمني لها وإما بسبب سوء التطبيق لها من قبل بعض القضاة .

٤-تكثيف العمل الدعوي، من أجل تعريف الناس بدينهم وتقوية المناعة الداخلية عندهم، والتي يمكن أن تشكل سداً منيعاً يحميهم من أي تدخل خارجي، على ألا تقتصر هذه الدعوة على العقيدة والشريعة فقط، ولكن أيضاً عبر تخصيص بعض الدعاة وتدريبهم على التصدي للمخططات الدولية ليقوموا بدورهم بدورات توعية وتثقيف للناس بهذه المخططات. ويمكن في هذه المجال الاستعانة بصفحات التواصل الاجتماعي من أجل الوصول إلى عدد اكبر من الناس .

٥-الاهتمام بالأسرة والقيام بدورات تأهيل للمقبلين على الزواج ، وإيجاد مراكز استشارية بعد الزواج من أجل ايجاد حل لمشكلاتها النفسية، والثقافية، والصحية.

٦-تأسيس مراكز متخصصة في كل الدول العربية وتقديم الدعم المادي لها من أجل القيام بالأبحاث والدراسات التي تكشف عورات هذه المؤتمرات وتؤصل للرؤية الإسلامية الشرعية وتقديمها للجهات المختصة.

أخيراً ان أهم توصية يمكن أن نختم بها هذا البحث هو الطلب من الحكومات التمسك برفض رفع التحفظات على الاتفاقيات الدولية التي سبق أن وقعت عليها، وعدم الرضوخ للضغوطات الدولية التي تدعوها لرفع التحفظات عنها مستخدمة بذلك كل وسائل الترغيب والترهيب .

الفهرس

١- ابن الأثير ، النهاية في غريب الأثر، دار المعرفة ، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.،
٢- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .
٣- أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، الدورة الربيعية لسنة ٢٠٠١، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، سلسلة الدورات ، الرباط ، ٢-٤ صفر سنة ١٤٢٢هـ ، ٢٦-٢٨ ابريل سنة ٢٠٠١م. .
٤- الأسرة العربية والتحديات الفكرية، الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصرة ، مؤتمر الأسرة الأول ، دار ابن حزم ، كانون الثاني ٢٠٠٣م. .
٥- إعلان ومنهاج عمل بيجين، مع الإعلان السياسي والوثيقة الختامية لمؤتمر بيجين بعد خمس سنوات، الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٢م..
٦- إكرام بنت كمال بن معوض المصري، عولمة المرأة المسلمة ، الآليات وطرق المواجهة، مركز باحثات لدراسات المرأة (٤) .
٧- الأمم المتحدة، تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة، والتنمية، والسلم، نيروبي، كينيا، ١٥- ٢٦ تموز /يوليه ١٩٨٥م. .
٨- براين ويتاكر، الحب الممنوع، حياة المثليين والمثليات في الشرق الأوسط، دار الساقي، بيروت – لبنان، ٢٠٠٧م. تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية / القاهرة ، ١٩٩٤م.
٩- تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمراة / بكين ١٩٩٥م. .
١٠- ثريا التركي، تغير القيم في العائلة العربية ، الأمم المتحدة، الاسكوا، ١٩٩٤م..
١١- الحاجي، محمد عمر، عولمة الإعلام والثقافة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م. .
١٢- حسن شحاتة سعفان، أسس علم الاجتماع، دار النهضة العربية ، ط٩/ ١٩٧٣ – ١٩٧٤م. .
١٣- دعم دور الأسرة في مجتمع متغير، المكتب التنفيذي لمجلس وزارء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ١٩٩٤م..
١٤- زهير حطب،الزوجات تدفع ثمن فشل الزواج نفقة بائسة وأعباء ثقيلة مقابل حضانة مؤقتة، منظمة كفى عنف واستغلال ٢٠٠٨م. .

١٥- سعيد الكبيسي، الأسرة العربية بين الثبات والتغيير، مركز بحوث الشرق الأوسط، ٢٠٠٠، جامعة الإمارات العربية المتحدة..

١٦- سلام مجيد الربيعي، العولمة- قضاياها ومشاكلها من وجهة نظر إسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة: مقدمة إلى كلية العلوم الإسلامية جامعة بغداد .

١٧- سهام عبد الوهاب الفريح، الأنماط الشائعة لأدوار الرجل والمرأة في الكتب المدرسية وأدب الأطفال ، دراسة تحليلية تقويمة، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٤م. ، الكويت .

١٨- سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت- لبنان، الطبعة العاشرة، ١٤٠٢هـ ، ١٩٨٢م.

١٩- عبد الرب النبي علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل، دار الروضة ، القاهرة .

٢٠- العولمة في ميزان الإسلام، جمعية الأصلاح الاجتماعي، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ. ،٢٠٠١م..

٢١- فاديا كيوان، الشراكة في الأسرة العربية دراسة حالة لبنان . الاسكوا.

٢٢- فهمي هويدي، هوامش على مؤتمر السكان، من كتاب السكان والتنمية، معلومات ، المركز العربي للعلومات، العدد ١٣ ، تشرين الثاي ١٩٩٤م . .

٢٣- فؤاد العبد الكريم آل عبد الكريم، العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، مجلة البيان، ٢٠٠٥م. .

٢٤- الفيروز أبادي، القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة، ١٤١٩هـ ، ١٩٩٨م. .

٢٥- ماري فرانس جيابزي نوفل، الزواج المدني والأحوال الشخصية، من كتاب رؤية الجامعة إلى واقع الأسرة اللبنانية ومستقبلها ٢٠٠٤، وزارة الشؤون الاجتماعية.

٢٦- محمود النيجري، ظاهرة الزواج السري، الوقائع – الأسباب – الحكم الشرعي ، الوراق العربي ، دمياط ، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م..

٢٧- مثنى أمين، حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر،دار القلم، ٢٠٠٤.

٢٨- نهى قاطرجي: الحركة النسوية في لبنان، مجلة البيان ، عام ١٤٢٨هـ .

٢٩- نهى قاطرجي، عولمة قضايا المرأة في وسائل الإعلام المرئية، بحث مقدم لمؤتمر " قضايا المرأة المسلمة بين النشريع الإسلامي وبريق الثقافية الوافدة" ، ١٤-١٦ مارس ٢٠٠٦م. . جامعة الأزهر – القاهرة .

٣٠- الهادي السعيد عرفه، الزواج العرفي، المنصورة : جامعة المنصورة ، ١٩٩٧م. .

٣١- هدى رشاد وآخرون ، الزواج في العالم العربي، الجامعة الأميركية في القاهرة

الجرائد والمجلات

٣٢- أحمد مصطفى عمر، إعلام العولــمة وتأثيره في المستهلك، المستقبل العربي ص٧٢، نقلًا عن مجلة (الإسلام وطن)، عدد ١٣٨، حزيران، ١٩٩٨م. .

٣٣- أمل مدربا، زواج المسيار خيار بين العنوسة والطلاق، موقع صحيفة الشرق ..

٣٤- الأمهات العازبات يقعن في حيرة بين تعرضهن للنبذ والاحتفاظ بأطفالهن ... مجلة لها

٣٥- بكري الصائغ، ٤٠ نوعاً من الزواج عند العرب .. وآخرها زواج السترة !! ، موقع صحيفة الراكوبة السودانية .

٣٦- الجريدة الرسمية ، العدد ٢ ، تاريخ ١٢/١/ ٢٠١٢.

٣٧- فؤاد عبد الكريم، الأسرة والعولمة ، مجلة البيان السعودية، ١٥/١/١٤٣٢. .

٣٨- محمود شمال حسن، نحن والبث الفضائي، مجلة دراسات اجتماعية، بيت الحكمة- بغداد- العدد الثاني، ١٩٩٩م..

٣٩- مليون فتاة خليجية وعربية .. لا تجدن عريساً من بينهن ٥٠ ألف بحرينية ، موقع صحيفة الوسط البحرينية .

٤٠- نهى قاطرجي" ظاهرة الشذوذ الجنسي للعالم العربي" ملحق خاص بالعدد ٢٧١ في مجلة البيان السعودية .

٤١- نور القعسماني : الأسرة اللبنانية : تغيرات جمة أضعفت مناعنها وأدت إلى التباس في أدوارها، جريدة النهار اللبنانية ١٧-١٢-٢٠٠٨ م..

٤٢- ورشة عمل وطنية لمكافحة الإدمان على المخدرات ، موقع مجلة الشراع

المواقع الالكترونية

٤٣- رويدا مبادري، المثليون في سورية يخرجون من الظل بموقع الكتروني وبيان يدعو إلى التسامح

٤٤- سيدة محمود، الأسرة والتحديات المعاصرة، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.

٤٥- سيدة محمود : " أبرز التعديلات التي طرأت على قوانين الأحوال الشخصية المصرية المعنية بالمرأة خلال العقود الثلاثة الأخيرة ١٩٧٩-٢٠٠٩ ، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل .

٤٦- عبد الكريم علي الفهدي، آفات الإعلام الداخلي والخارجي من الناحية العقدية والثقافية، موع جامعة الإيمان .

٤٧- عبير صلاح الدين، المرأة قضية موسمية، موقع" اسلام أون لاين" .
٤٨- عماد الدين خليل، تحديات النظام العالمي الجديد، شبكة المعلومات الدولية، موقع الإسلام على الطريق.
٤٩- غادة عدنان حديب، الدستور اللبناني والمراة ، موقع الضريبة في لبنان .
٥٠- كاميليا حلمي، مصطلح الأسرة في أبرز المواثيق الدولية .. دراسة تحليلية ، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.
٥١- مدونات الأسرة والأحوال الشخصية والتعديلات الجديدة . موقع al italiya . net
٥٢- مصطفى دخيل مصطفى سخنيني، قضاء مرج ابن عامر ، دراسة في جغرافية السكان مع التركيز على بلدة دبورية – دراسة حالة ، رسالة مقدمة لنيل درجة الكتوراه في الآداب من قسم الجغرافيا ، موقع دبورية الرسمي .
٥٣- مها يوسف ، الرأسمالية وقانون الخلع واضطهاد المرأة ، موقع "الاشتراكيون الثوريون".
٥٤- نهى قاطرجي،" سبع ملاحظات حول " مشروع حماية النساء من العنف الأسري ، موقع صيد الفوائد.
٥٥- نهى قاطرجي : " مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري " مشروع لهدم الأسرة ، موقع صيد الفوائد
٥٦- لا تقسروا أولادكم على أخلاقكم فقد خلقوا لزمان غير زمانكم ، موقع مجلة جهينة على الشبكة العنكبوتية
٥٧- الهرقام، عبد الحفيظ، صورة المرأة العربية في الوسائل الإذاعية والتلفزيونية، موقع "أمان" على الشبكة العنكبوتية .
٥٨- وليد الرشودي، التماسك الأسري في ظل العولمة. ورقة مقدمة لندوة الأسرة المسلمة والتحديات المعاصرة – مجلة البيان- موقع المسلم
٥٩- يوسف القرضاوي، برنامج الشريعة والحياة، موقع الشيخ يوسف القرضاوي .